

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد ودمير تلك الألغام

الاجتماع السادس عشر

فيينا، ٢١-١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
البند (١١) (ح)،^١ من جدول الأعمال المؤقت
النظر في الحالة العامة لاتفاقية وتنفيذها
دعم التنفيذ

تقرير عن أنشطة وحدة دعم التنفيذ وأدائها لعملها وماليتها، وعرض
خطة عمل وميزانية لأنشطة وحدة التنفيذ في عام ٢٠١٨

ميزانية وخطط عمل وحدة دعم التنفيذ لعام ٢٠١٨

مقدمة من مدير وحدة دعم التنفيذ

أولاً - مقدمة

١ - تقرأ الميزانية والأنشطة التالية بالاقتران مع خطة عمل وحدة دعم التنفيذ وميزانيتها الرباعية السنوات تغطي الفترة ٢٠١٦-٢٠١٩، وقرار الاجتماع الرابع عشر للدول الأطراف بشأن تعزيز الحكومة والشفافية الماليتين داخل وحدة دعم التنفيذ.

ثانياً - ميزانية وحدة دعم تنفيذ اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد لعام ٢٠١٨

تكاليف الموظفين

٢ - الغرض من ميزانية عام ٢٠١٨ هو تغطية المرتبات والتكميلات الاجتماعية ذات الصلة لما يعادل ٢,٦ من الموظفين المتفرغين. وتشمل هذه الوظائف وظيفة مدير متفرغ وموظفيان اثنين من الفئة الفنية (يعادل مجموعها ٢,٦ من الموظفين المتفرغين).

٣ - وبالإضافة إلى هذه الوظائف، ستستخدم الوحدة، عن طريق "الدعم المعزز"، موظفًا من الفئة الفنية لتقديم مزيد من الدعم بشأن مساعدة الضحايا، على النحو المتوكى في خطة العمل الرباعية السنوات.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-21088(A)



* 1 7 2 1 0 8 8 *

تكاليف السفر

٤- تهدف ميزانية عام ٢٠١٨ إلى تغطية تكاليف نحو ستة عشرة (١٦) بعثة يقوم بها موظفو الوحدة، تشمل إحدى عشرة (١١) بعثة لدعم عمليات إزالة الألغام، وأربع (٤) بعثات لغرض التواصل و/أو المشاركة في المؤتمرات أو الأحداث المماثلة ذات الصلة بمسائل تتعلق بتنفيذ الاتفاقية، وبعثة واحدة (١) تتعلق بأعمال التحضير للمؤتمر الاستعراضي الرابع. وكقاعدة عامة، يسافر الموظفون بالدرجة الاقتصادية.

تكاليف الاتصال والعلاقات العامة وغيرها من تكاليف دعم التنفيذ

٥- تشمل تكاليف دعم التنفيذ الأخرى أموراً منها إيجار الغرف لاجتماعات اللجنة (عندما لا تُتاح الخيارات المجانية)، وتوريد الأطعمة للاجتماعات المعقودة في وقت الغداء، وأعمال الترجمة التحريرية لطلبات تمديد المواعيد النهائية لإزالة الألغام وللتقارير المقدمة بموجب المادة ٧، عند الاحتياج إليها، والمنشورات والاتصالات وتدريب الموظفين، وما إلى ذلك.

احتياطي الأمن المالي

٦- في وقت إعداد خطة العمل والميزانية، بلغ إجمالي احتياطي الأمن المالي ٩٦١ ٦٠٩ فرنكاً سويسرياً. ويتألف هذا المبلغ من مساهمات الدول الأطراف المخصصة لاحتياطي الأمن المالي، التي يبلغ إجمالها ٥٢١ ٣٨٤ فرنكاً سويسرياً بالإضافة إلى فائض التمويل المتأتي من ميزانية الوحدة لعام ٢٠١٦، البالغ ٤٤٠ ٢٢٥ فرنكاً سويسرياً، وهو مبلغ أضيف بشكل مؤقت، بموجب قرار الاجتماع الرابع عشر للدول الأطراف، إلى احتياطي الأمن المالي حين اتخاذ قرار في الاجتماع السادس عشر للدول الأطراف بشأن كيفية تقسيم الفائض.

٧- وبموجب قرار اجتماع الدول الأطراف الرابع عشر، يفترض أن يتضمن احتياطي الأمن المالي مبلغاً يكفي نفقات الوحدة المتعلقة بالدعم الأساسي لمدة عام من أجل ضمان التشغيل الأساسي للوحدة لأي من الأعوام القادمة. أما مبلغ الدعم الأساسي لعام ٢٠١٨ فهو ٥٠٢ ٧٦٢ فرنكاً سويسرياً، منه مبلغ ١٩٩ ١٠٧ فرنكاً سويسرياً لأنشطة الدعم المعزز رهنًا بالقرار الذي ستتخذه الدول الأطراف في اجتماعها السادس عشر.

ثالثاً- الأنشطة الخارجة عن الميزانية

٨- اعتمد المجلس الأوروبي، في ٤ آب/أغسطس ٢٠١٧، قراراً لدعم تنفيذ خطة عمل مابوتو من أجل تنفيذ اتفاقية حظر استخدام وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، لعام ١٩٩٧، مع اختيار وحدة دعم التنفيذ كوكالة منقذة. ويشمل قرار المجلس أنشطة الدعم الدول الأطراف في تنفيذ أهداف الاتفاقية، في مجالات منها إضعفاء الطابع العالمي على الاتفاقية، ومساعدة الضحايا، وإزالة الألغام، وتدمير المخزونات. وقد أيدت لجنة تنسيق الاتفاقية قرار المجلس في وقت لاحق.

٩ - ويشمل قرار المجلس تمويل الموارد البشرية الإضافية الالزمة لدعم الأنشطة المتواخدة في القرار بما يكفل الاتساق مع قرار اجتماع الدول الأطراف الرابع عشر، لا سيما المسألة المتعلقة بـ "المهام الخارجية عن الميزانية".

١٠ - وسيُنفذ قرار المجلس في فترة ثلاثة سنوات، ويخصص هذا القرار ميزانية إجمالية قدرها ٢٧٤,٤٧ ٣٠٣ يورو لتعطية تكاليف الأنشطة والموظفين الإضافيين. وبالإضافة إلى تكاليف الأنشطة والموظفين، يخصص قرار المجلس تمويلاً يبلغ ٤٧٨ ٧٩ يورو لتعويض الوقت المقدر الذي استغرقه موظفو وحدة دعم التنفيذ لمباشرة أنشطة المشروع في فترة الثلاث سنوات.

رابعاً - الدعم المقدم من مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية إلى وحدة دعم التنفيذ

١١ - لا تدرج في هذه الميزانية التكاليف المتعلقة بالبنية التحتية والجوانب اللوجستية والخدمات الإدارية التي تدعم الوحدة (أي إيجار المكاتب ومستلزماتها، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإدارة الموقع الشبكي، وخدمات السفر، وإدارة الموارد البشرية، والتأمين، والإدارة المالية، وإدارة العقود والوثائق). وتغطي الميزانية العامة لمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (مركز جنيف) هذه التكاليف، على أساس الأموال المقدمة من سويسرا. وقد تحدثت القيمة لهذا الدعم بزهاء ٢٣٩ ٠٠٠ فرنك سويسري في عام ٢٠١٨. وقد تحدثت القيمة المقدرة لهذه الأنشطة نتيجة رصد مكتب جنيف للمستويات الفعلية للدعم المقدم.

١٢ - وفي حين أن ميزانية وحدة دعم التنفيذ تغطي التكاليف المرتبطة بتقديم الدعم الفني إلى الرئاسة واللجان للإعداد لعقد اجتماعي ما بين الدورات اللذين يدومان يومين، فإن ميزانية مركز جنيف تغطي التكاليف التي يبلغ مجموعها ٩٠ ٠٠٠ فرنك سويسري والتي تتصل بإيجار المراقب والترجمة الفورية (الإسبانية والإنكليزية والروسية والعربية والفرنسية) وخدمات إدارة المؤتمرات المتعلقة باجتماعات ما بين الدورات، وذلك أيضاً على أساس الأموال التي تقدمها سويسرا.

١٣ - وسيقدم مركز جنيف الدولي أيضاً دعماً إدارياً عاماً إلى الوحدة (وفقاً للمستوى المعتاد للخدمات الإدارية المقدمة إلى الوحدة) فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس الاتحاد الأوروبي المؤرخ ٤ آب / أغسطس ٢٠١٧. وسيعرض جزئياً الدعم المقدم من مركز جنيف الدولي في نهاية الاتفاق في عام ٢٠٢٠، بموجب قرار المجلس.

١٤ - وفي حين أن ميزانية وحدة دعم التنفيذ تغطي التكاليف المرتبطة بتقديم التوجيه الاستراتيجي إلى برنامج الرعاية، فإن ميزانية مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية تغطي التكاليف المتصلة بإدارة برنامج الرعاية، بما في ذلك تكاليف السفر والإقامة، فضلاً عن تقديم التقارير ومراجعة الحسابات، وذلك أيضاً على أساس الأموال التي تقدمها سويسرا. ويتوقع أن تبلغ قيمة هذه التكاليف نحو ١٥ ٠٠٠ فرنك سويسري في عام ٢٠١٦.

١٥ - ويستند جزء من وقت موظفي وحدة دعم التنفيذ في توفير قيمة مضافة لمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (وهي قيمة لا تخصم من تقدير المركز الدولي للتكنولوجيا المربطة باستضافة وحدة دعم التنفيذ). والنتائج المرجوة من الأنشطة المضطلع بها في هذا المجال تشمل تعزيز أنشطة الدعم المقدم من المركز الدولي عن طريق الخبرة التي تساهم بها وحدة دعم التنفيذ.

خامسًاً - ميزانية الوحدة لعام ٢٠١٨ - الدعم الأساسي

ميزانية الوحدة لعام ٢٠١٨	
٣٧٥ ٣٨٨	(١) المرتبات
٧٥ ٣٧٤	التكاليف الاجتماعية
٤٥٠ ٧٦٢	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
٣٢٠٠٠	سفر الموظفين
٢٠٠٠٠	الاتصال والترجمة والعلاقات العامة وتكاليف الدعم الأخرى
٥٢٠٠٠	المجموع الفرعي للسفر وغيره من تكاليف الدعم
٥٠٢٧٦٢	المجموع

(١) بأخذ جداول المرتبات في الأمانات المشابهة كمعيار، مع التسليم بضرورة ضمان الاستدامة المالية للوحدة على الأجل الطويل، تشمل الميزانية زيادة بسيطة قدرها ١,٥ في المائة في المرتبات استناداً إلى معدل التضخم والأقدمية، على النحو الذي وافقت عليه لجنة التنسيق، بموجب قرار الاجتماع الرابع عشر للدول الأطراف.

سادسًاً - ميزانية الوحدة لعام ٢٠١٨ - الدعم المعزز

٦ - يصل إجمالي التمويل المتاح للدعم المعزز في عام ٢٠١٨ إلى ١٠٧ ١٩٩ فرنكاً سويسرياً.

ميزانية الوحدة لعام ٢٠١٨	
٨١ ٠٨٩	المرتبات
١٣ ٧٨٥	التكاليف الاجتماعية
٩٤ ٨٧٤	المجموع الفرعي لتكاليف الوظائف
١٢ ٣٢٥	الأنشطة المتعلقة بالدعم المعزز
١٠٧ ١٩٩	المجموع

سابعاً - الأهداف والغايات - الدعم الأساسي والمعزز

التأثير	النتائج	النواتج	الأنشطة
أداء اللجان المعنية تعزز تنفيذ الاتفاقية بالتنسيق، وتنفيذ المادة ٥، إحراز تقدم في تنفيذ خطة الامتثال القائم على عمل مابوتو.	أطْلَقَتْ ثَلَاثْ مِبَارَدَاتْ خَاصَّةً التَّعَاوُنَ، وَمُسَاعَدَةَ الصَّاحِيَا، وَالتَّعَاوُنَ وَالمساعدة، وَرَئِيسِ الْاِتْفَاقِيَّةِ لِهَامِمَهُ بِطَرِيقَةِ تَرْضِيِ الدُّولِ الْأَطْرَافِ.	فُدِمَ الدُّعْمُ إِلَى ٥٠ اجْتِمَاعًا لِلْجَانِ.	تَقْدِيمُ الدُّعْمِ إِلَى لِجَانِ سَتَعْدُ الْوَحْدَةُ وَتَدْعُمُ وَتَتَابِعُ ١٠ اجْتِمَاعَاتِ لِلْجَانِ الْاِتْفَاقِيَّةِ وَإِلَى الرَّئِيسِ ١٠ إِلَى ١٥ اجْتِمَاعًا لِلْجَانِ الْمُعْنَيَّةِ بِتَنْفِيذِ المَادَّةِ ٥، وَمِنْ ٦ إِلَى ١٠ اجْتِمَاعَاتِ لِلْجَانِ الْمُعْنَيَّةِ بِالْاِمْتَالِ الْقَائِمِ عَلَى التَّعَاوُنِ، وَمِنْ ٦ إِلَى ١٠ اجْتِمَاعَاتِ لِلْجَانِ الْمُعْنَيَّةِ بِمُسَاعَدَةِ الصَّاحِيَا، وَمِنْ ٦ إِلَى ١٠ اجْتِمَاعَاتِ لِلْجَانِ الْمُعْنَيَّةِ بِتَعْزِيزِ التَّعَاوُنِ وَالْمُسَاعَدَةِ.
تساعد الوحدة اللجان، في ثالثي حالات، في إعداد "ملاحظات أولية" و"استنتاجات" و"ملاحظات وتحصيات".	قدمت اللجان في الاجتماعات المعقودة بين الدورات وفي الاجتماع السابع عشر للدول الأطراف "ملاحظات أولية" و/أو "استنتاجات" و/أو "ملاحظات وتحصيات".	تسقدم الوحدة، في ثالث مناسبات، الدعم إلى اللجان/رؤساء اللجان الراغبة/الراغبين في الاضطلاع بمبادرات خاصة (مثل تنظيم حلقات نقاش، أو ندوات، وما إلى ذلك) لغرض تعزيز التنفيذ.	تسقدم الوحدة اللجان، في ثالثي حالات، في إعداد "ملاحظات أولية" و"استنتاجات" و"ملاحظات وتحصيات".
تحصل الرئيس على المعلومات والمشورة المتعلقة بالسعى إلى تحقيق أهداف الاتفاقية قد يحتاج الرئيس إلى المشورة بشأنها.	تحصل الرئيس على المعلومات والمشورة المتعلقة بالسعى إلى تحقيق أهداف الاتفاقية قد يحتاج الرئيس إلى المشورة بشأنها.	تحصل الرئيس على المعلومات والمشورة بشأن أية مسألة تتعلق بالسعى إلى تحقيق أهداف الاتفاقية قد يحتاج الرئيس إلى المشورة بشأنها.	ستقدم الوحدة إلى الرئيس المشورة بشأن أية مسألة تتعلق بالسعى إلى تحقيق أهداف الاتفاقية قد يحتاج الرئيس إلى المشورة بشأنها.
أُبقي على أداة تبادل المعلومات المنشأة في إطار منتدى الشركات.	أُبقي على أداة تبادل المعلومات المنشأة في إطار منتدى الشركات.	ستقدم الوحدة الدعم إلى اللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة لتحقيق هدفها المتمثل في الحفاظة على منتدى الشركات وعلى أدائه لمهامه.	ستقدم الوحدة الدعم إلى اللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة لتحقيق هدفها المتمثل في الحفاظة على منتدى الشركات وعلى أدائه لمهامه.

التأثير	النتائج	التواريخ	الأنشطة
تعزيز تنفيذ الاتفاقية.	النجاح الموضوعي والتنظيمي للاجتماعات العقدية بين الدول واجتماع الدول الأطراف مؤتمر إعلان التبرعات.	حصول الرئيس على المشورة والدعم الضروريين للتحضير لاجتماع السابع عشر للدول الأطراف.	تقديم الدعم إلى اجتماعات الاتفاقية.
عقد الاجتماعات بشكل يعزز أهداف خطة عمل ما بونو.	حصول رئيس المؤتمر الاستعراضي الرابع/البلد المضيف للاجتماع على المشورة والدعم الضروريين لضمان سير الأعمال التحضيرية بشكل سليم. ويشمل ذلك الأعمال التمهيدية لوضع خطة العمل.	ستقدم الوحدة المشورة والدعم إلى البلد المضيف المفترض للمؤتمر الاستعراضي الرابع من أجل ضمان سير أعمال التحضير في الوقت المناسب. وقد يشمل ذلك بعثة تخطيط واحدة يقوم بها اثنان من موظفي الوحدة.	ستقدم الوحدة المشورة والدعم إلى الاجتماعات العقدية بين الدول.
تحقيق تقدم نحو المشاركة الكاملة من جانب ضحايا الألغام في جميع المجالات في مجتمعاتهم على قدم المساواة مع الآخرين.	حصول الرئيس ولجان التنسيق المشورة والدعم الضروريين لنجاح الاجتماعات العقدية بين الدول.	ستقدم الوحدة إلى الرئيس ولجان التنسيق المشورة والدعم الضروريين لنجاح الاجتماعات العقدية بين الدول.	دعم عملية مساعدة الضحايا الرامية إلى تقديم المشورة إلى كل "دولة طرف يوجد بها ضحايا ألغام في مناطق خاضعة لولايتهما أو لسيطرتها" بشأن الإبلاغ وتنفيذ الالتزامات المتعلقة بمساعدة الضحايا الواردة في خطة عمل ما بونو.

الأنشطة	النتائج	التأثير
<p>وسيدعم هذا الجهد عن طريق "الدعم المعزز" بالطرق التالية:</p> <p>زيادة البحوث المتعلقة بجهود الدول الأطراف الرامية إلى تفريد أنشطة مساعدة الضحايا والأنشطة ذات الصلة بالإعاقه في إطار عمل الاتفاقية بغية دعم أنشطة الدعم المعزز؛</p> <p>زيادة المشاركة الفردية مع الدول الأطراف التي أبلغت عن عدد كبير من ضحايا الألغام الأرضية الناجين، لضمان عدة أمور، منها معرفة الأدوات التي استحدثتها الدول الأطراف لدعم جهود مساعدة الضحايا؛</p>	<p>حصول الدول الأطراف على الدعم المعزز والمشورة بشأن تنفيذ الالتزامات المتعلقة بمساعدة الضحايا والمنظمات المعنية لكييفية تنفيذاً أكثر فعالية التعاون على نحو أفضل من للتزاماتها المتعلقة بمساعدة الضحايا المنصوص عليها في خطة عمل مايابتو.</p>	<p>زيادة فهم اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا الدول الأطراف التي تشهد المنظمات المعنية لكييفية تنفيذاً أكثر فعالية التعاون على نحو أفضل من للتزاماتها المتعلقة بمساعدة الضحايا المنصوص عليها في خطة عمل مايابتو.</p>
<p>تقديم الدعم القطري إلى فرادي الدول الأطراف، بما في ذلك دعم جهودها الرامية إلى إدماج المساعدة المقدمة للضحايا في مجالات أوسع نطاقاً، وذلك مثلاً بتيسير الحوار بين الجهات صاحبة المصلحة.</p> <p>ستدعم الوحدة أيضاً اللجنة في الأنشطة التي تضطلع بها بالتعاون مع المنظمات المعنية العاملة في مجال الإعاقه وحقوق الإنسان في جنيف.</p> <p>ستدعم الوحدة اللجنة في تعاونها مع الجهات الفاعلة في مجال مساعدة الضحايا في إطار صكوك أخرى لنزع السلاح، وكذلك مع اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقه ومع المقرر الخاص المعنى بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقه لوضع سياسات وتوصيات تقدم إلى الدول الأطراف ولتحسين آلية الاتفاقية.</p>	<p>حصول اللجنة على معلومات بشأن حالة أنشطة مساعدة الضحايا في الدول الأطراف.</p> <p>حصلو اللجنة على ما يلزم من معلومات ودعم في جهودها لتعزيز تعاونها مع الجهات الفاعلة المعنية بمساعدة الضحايا في إطار صكوك أخرى لنزع السلاح ومنظمات أخرى تعمل في مجال الإعاقه وحقوق الإنسان في جنيف.</p>	<p>حصول اللجنة على معلومات بشأن مساعدة الضحايا والمنظمات المعنية بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بمساعدة الضحايا.</p>

الأنشطة	النواتج	النتائج	التأثير
<p>تقديم الدعم في مجال إزالة الألغام</p> <p>ستقدم الوحدة الدعم إلى كل دولة من الـ 31 دولة طرفاً التي طلبت إليها اجتماعات الدولـة الأطراف/المؤتمرات الاستعراضية اتخاذ إجراءات لتنفيذ المادة 5، وستقدم أيضاً المشورة والدعم لتمكين هذه الدول من تنفيذ هذه القرارات وإنجاز خطط إكمالها وتنفيذ التزاماتها.</p> <p>ستقدم الوحدة الدعم إلى كل دولة من الـ 15 دولة طرفاً التي لديها في عام 2019 وعام 2020 مواعيد نهائية تتعلق بالمادة 5، وستقدم الوحدة أيضاً المشورة والدعم إليها لتمكينها من إعداد وتقديم إعلان استكمال التنفيذ أو، في حالة عدم تمكن الدولة الطرف من القيام بذلك، إعداد وتقديم طلب للتمديد في الوقت المناسب.</p>	<p>حصول الـ 31 دولة طرفاً، التي طلبت إليها اجتماعات الدولـة الأطراف/المؤتمرات الاستعراضية أن تطبق القرارات المتعلقة بتنفيذ المادة 5، على المشورة والدعم الكافيين لتمكينها من تطبيق هذه القرارات.</p>	<p>إحراز تقدم في تنفيذ المادة 5.</p>	<p>زيادة الدعم المقدم إلى الدولـة الأطراف التي تشهد تفريضاً أكثر فعالية للتزاماتها المتعلقة بإزالة الألغام المنصوص عليها في خطة عمل مابوتو.</p>
<p>الوحدة على استعداد لإيفاد 11 بعثة استجابة لطلبات الدولـة الأطراف التي هي في طور تنفيذ المادة 5 لكي تقدم إليها خدمات استشارية أكثر عمقاً لتطبيق القرارات المتعلقة بتنفيذ المادة 5 إما بإعداد وتقديم إعلان استكمال أو، في حالة عدم تمكن الدولة الطرف من القيام بذلك، بإعداد طلب تمديد بشأن المادة 5.</p>	<p>تقديم الدعم لأداء الرئيس لولايته</p> <p>تقديم الدعم إلى الرئيس لتنفيذ ولايته فيما يتعلق بالمادة 4 من الاتفاقية، إذا طلب ذلك، وإلى كل دولة طرف تبلغ عن اكتشاف مخزونات لم تكن معروفة سابقاً.</p>	<p>حصول كل دولة طرف في طور تنفيذ المادة 4، إذا طلبت ذلك، وكل دولة الاتفاقيـة وكل دولة طرف أبلغت عن اكتشاف مخزونات لم تكن معروفة سابقاً، على المشورة والدعم الكافيين للامتنـال للتزاماتها الواردة في خطة عمل مابوتو.</p>	<p>إحراز تقدم في تنفيذ المادة 4.</p> <p>زيادة نطاق وفعالية تنفيذ الالتزامـات بتدمير المخزونـات على التـحوـ المـتصـوصـ عليهـ في خـطة عملـ مـابـوـتوـ.</p>

الأنشطة	النواتج	النتائج	التأثير
<p>تقديم الدعم إلى الرئيس لتنفيذ ولايته فيما يتعلق بإضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية. وتقديم الدعم بشكل خاص إلى الرئيس لتسكينه من تنسيق اجتماعات فريق الاتصال غير الرسمي المعنى بإضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية وأي مسألة أخرى تتعلق بولاية الرئيس فيما يتعلق بإضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية، على النحو المطلوب.</p>	<p>حصول الرئيس على الدعم المرغوب لأداء ولايته، بما في ذلك الإبلاغ عن حالة تنفيذ المادة ٤.</p>	<p>قيام الدول الأطراف المساهمة بتقديم مساحتها إلى الوحدة وإلى برنامج المتعلقة بإضفاء الطابع العالمية على الاتفاقية والمتصلة بالطابع العالمي على الاتفاقية والواردة في خطة عمل مابوتو.</p>	<p>إحراز تقدم نحو إضفاء</p>
<p>تقديم الدعم إلى الرئيس لتنفيذ ولايته المتعلقة بالمادة ٧ من الاتفاقية.</p>	<p>زيادة القدرة على التبؤ بالتمويل المقدم إلى الوحدة.</p>		
<p>تقديم الدعم ببيان مسائل أخرى لمساعدة الرئيس المشورة والدعم اللازمين لحشد الموارد لدعم برامج الوحدة والرعاية في إطار الاتفاقية.</p>	<p>تقديم الوحدة إلى الرئيس المشورة والدعم اللازمين لحشد الموارد لدعم برامج الوحدة والرعاية في إطار الاتفاقية.</p>	<p>تقديم الدعم إلى جميع الدول الأطراف لمساعدةها على اتخاذ إجراءات للفوائض بالتزاماتها المتعلقة بالشفافية بموجب المادة ٧ من الاتفاقية والالتزاماتها المتعلقة بالشفافية الواردة في خطة عمل مابوتو.</p>	<p>تحقيق أوجه تحسن في كمية ونوعية المعلومات المقدمة المتعلقة بالشفافية.</p>
<p>تقديم الدعم لبرنامج الرعاية من أجل الاجتماعات المقودة بين الدورات والاجتماعات السابعة عشر للدول الأطراف لرعاية ما يصل إلى ٤٠ شخصاً رهنًا بتوفير الأموال، وستتخدن الوحدة الإجراءات اللازمة بشأن تنفيذ قرارات فريق المانحين التابع لبرنامج الرعاية.</p>	<p>تعزيز المشاركة في أعمال الاتفاقية، لا سيما بضممثل الخبراء ذوي الصلة من الدول الأطراف التي لم تتفق بعد بالتزاماتها الأساسية.</p>	<p>تنظيم برامج للمانحين التابع لبرنامج الرعاية والاجتماعات المقودة بين الدورات والاجتماعات السابعة عشر للدول الأطراف لرعاية ما يصل إلى ٤٠ شخصاً رهنًا بتوفير الأموال، وستتخدن الوحدة الإجراءات اللازمة بشأن تنفيذ قرارات فريق المانحين التابع لبرنامج الرعاية.</p>	<p>تقديم الدعم على الدعم المرغوب لأداء ولايته، بما في ذلك الإبلاغ عن حالة تنفيذ المادة ٤.</p>

التأثير	النتائج	التوابع	الأنشطة
المحافظة على العلاقات مع الشركاء، تحسين الدعم المقدم إلى الدول الأطراف.	إنشاء علاقات جديدة، بحسب الاقتضاء.	تحسن الصورة العامة للاتفاقية.	الاتصال والتواصل وحفظ سجلات المؤتمر الدولي المعنى بالألغام، واللجنة الدولية للصلب الأحمر، والأمم المتحدة، ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، وجهات فاعلة أخرى مشاركة في أعمال الاتفاقية.
تعزيز السعي إلى تحقيق تسلیط مزيد من الضوء على الاتفاقية في المجال العام وزيادة فرص اطلاع الجمهور على عمل الاتفاقية.	اكتساب مثلي الدول الأطراف ومثلي المنظمات والكيانات الأخرى مزيداً من المعرف بشأن الاتفاقية.	وستتواصل الوحدة تواصلاً أكثر عمقاً مع الجهات الفاعلة المشاركة في أعمال الاتفاقية وستحصل بجمهور أوسع بشأن الاتفاقية، بطرق منها المشاركة في أنشطة في جنيف وفي الخارج. وستوفد الوحدة ما يصل إلى أربع بعثات لغرض التواصل وأ/أ المشاركة في مؤتمرات أو أحداث مماثلة ذات صلة بمسائل تتعلق بتنفيذ الاتفاقية.	
تتاح لممثلي الدول الأطراف الوثائق الازمة لهم لتنفيذ عملهم المتعلقة بالاتفاقية.	تحصل الوفود على معلومات كافية عن نتائج المجتمعات الاتفاقية.	وستعقد الوحدة حلقات دراسية أو تقدم التدريب في مجال فهم الاتفاقية وعملياتها.	
	توعية جمهور أوسع يتجاوز مجتمع الاجتماعي وستزيد توادر تحديث الصفحة الرئيسية للموقع الشبكي للاتفاقية.	وستزيد الوحدة التعريف بالاتفاقية في وسائل التواصل الاجتماعي وستزيد توادر تحديث الصفحة الرئيسية للموقع الشبكي للاتفاقية.	
وضع المعلومات المتعلقة بالاتفاقية للاتفاقية، وستواصل الإبلاغ، بحسب الاقتضاء، عمما تتوصل إليه المجتمعات الاتفاقية من قرارات وما تحدده وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية.		وستواصل الوحدة صيانة وتعزيز مركز التوثيق التابع للاتفاقية، وستواصل الإبلاغ، بحسب الاقتضاء، عمما تتوصل إليه المجتمعات الاتفاقية من قرارات وما تحدده وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية.	وستواصل الوحدة صيانة وتعزيز مركز التوثيق التابع للاتفاقية، وستواصل الإبلاغ، بحسب الاقتضاء، عمما تتوصل إليه المجتمعات الاتفاقية من قرارات وما تحدده وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية.
			وستجيب الوحدة عن الاستفسارات الواردة من الدول الأطراف والاستفسارات الواردة من جهات فاعلة أخرى بشأن المسائل المتعلقة بالاتفاقية.